



No:  
Date : 201 / /

العدد : ٢١ / ٨٠٢  
التاريخ : ٢٠١ / /  
٨٦٨٠٦  
٢٠١٦/١٠/٢٧

الى / وزارة الصحة / البيئة / الدائرة الادارية والمالية والقانونية / قسم الامور المالية  
/شعبة الرواتب

م/ مخصصات هيئة الحشد الشعبي

تهدي هذه الوزارة اطيب تحياتها ::  
كتابكم المرقم د.١٠٠/١٤/١٦/٥٧٠ في ٢٠١٦/١٠/٥  
نص القرار رقم ٣٣٧ لسنة ٢٠١٤ على (اعتبار خدمة الموظفين على الملاك الدائم والمؤقت  
والاجراء اليوميين المتطوعين في صفوف القوات المسلحة او في لجان الحشد الشعبي خدمة  
مستمرة في دوائرهم الاصلية ويستحقون عنها رواتبهم ومخصصاتهم واجورهم اليومية كاملة  
يستوفونها من دوائرهم) .  
نصت الفقرة (١) من القرار رقم (٤) لسنة ٢٠١٥ على (الموافقة على شمول المتقاعدين  
والموظفين على الملاك الدائم من الوزارات والجهات الاخرى الملحقين بجبهات القتال ضمن  
متطوعي الحشد الشعبي بمخصصات الطعام والخطورة والعمل المتميز الممنوحة للمقاتلين  
بموجب الامر الديواني رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٤ شريطة ان لا يستلم المقاتل اية مخصصات مماثلة في  
الدائرة التي ينتسب اليها وفي حالة تقاضيه مثل تلك المخصصات بخير في استلام احداها  
اصوليا" وبالتالي فإنه اذا كانت خطوره متشابهة وتحت مسمى واحد فلا يجوز صرفها .  
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية/وكالة

٢٠١٦/١٠/